

الدليل الاسترشادي لاحتساب
ساعات التطوير المهني المستمر

- الدليل الاسترشادي لاحتساب ساعات التطوير المهني المستمر ، الصادر عن اللجنة الوطنية للتطوير المهني المستمر المشكلة بموجب أحكام نظام تجديد ترخيص العاملين في المهن الصحية رقم (٤٦) لسنة ٢٠١٨ وتعديلاته ، ليعمل به بدلاً من الدليل الاسترشادي المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٥٧٤٣) تاريخ ٢٠٢١/٩/١٦ ، والمرفق بتعليمات التطوير المهني المستمر لغايات تجديد ترخيص العاملين في المهن الصحية رقم (١) لسنة ٢٠٢١.

(١) جدول

جدول استرشادي لاحتساب ساعات التطوير المهني المستمر

الساعة: ساعة تطوير مهني وليس ساعة زمنية.

مجموعات أنشطة التطوير المهني المستمر وال ساعات المحتسبة لكل نشاط والوثائق المطلوبة

الوثائق المطلوبة	الشروط	ساعات التطوير المهني	المجموعات
المجموعة الأولى: انشطة الممارسة المهنية المرتبطة بطبيعة العمل:			
شهادة المشاركة	بعد أقصى أربع ساعات سنوياً في مستشفى تعليمي معتمد	ساعتان	المشاركة في مراجعة الحالات السريرية/ عرض حالات المرضى/ حضور حلقات التدريب السريري العملي /دراسة حالة
شهادة تقديم الورقة من المؤسسة	بعد أقصى أربع ساعات سنوياً	ساعتان	تقديم أوراق علمية للكوادر الأخرى ضمن (Journal Clubs)
شهادة الحضور من المؤسسة	بعد أقصى ساعتان سنوياً	ساعة واحدة	حضور الأندية الدورية (Journal Club)
رسالة من المؤسسة التي شارك فيها الكادر كعضو لجنة	بعد أقصى ثلاثة لجان سنوياً	ساعتان لكل لجنة	عضوية اللجان المهنية / الفنية
رسالة التكليف بالاشارة من المؤسسة التي يعمل بها	بعد أقصى أربع ساعات سنوياً	ساعة لكل متدرب	الإشراف على/ تدريب الكوادر أن لا تقل فترة التدريب عن أسبوع

اللوائح المطلوبة	الشروط	ساعات التطوير المهني	المجموعات
المجموعة الأولى: انشطة الممارسة المهنية المرتبطة بطبيعة العمل:			
رسالة رسمية من المؤسسة	بحـد أقصى خمس ساعات سنويـا	ساعة لكل طالـب	الإشراف على / تدريب الطـلاب
شهادة حضـور المؤتمـر	بحـد أقصى ثـمانـي ساعات سنويـا	أربع ساعات لكل نشـاط	حضور المؤتمـرات العلمـية (المـؤتمـر الـوطـني أو المحـلي: لقاء / تجـمع علمـي مـعلن عـنه يتمـ فيه عـرض لأوراق علمـية مـتنوعـة فـي مجالـات متـنوـعة لمـوضـوع تـخصـص المؤـتمـر من قـبـل متـخصصـين).
شهادة اثبات تقديم الورقة	بحـد أقصى ست ساعات سنويـا	ست ساعات	تقديم ورقة علمـية في مؤـتمر علمـي (المـؤتمـر الـوطـني أو المحـلي: لقاء / تجـمع علمـي مـعلن عـنه يتمـ فيه عـرض لأوراق علمـية مـتنوعـة فـي مجالـات متـنوـعة لمـوضـوع تـخصـص المؤـتمـر من قـبـل متـخصصـين).
وثيقة / شهادة تقديم برنامج المؤتمر	بحـد أقصى ثـمانـي ساعات سنويـا	ثمانـي ساعات	تقديم ورقة علمـية في مؤـتمر دولـي (المـؤتمـر الدولـي : يكون المؤـتمـر دولـي اذا شـارـكتـ فيه جـهـات دولـية من حيث التـنظـيم والـمـتـحـدـثـين وـوـجـود لـجـنة عـلـمـيـة متـخـصـصـة تـقـيم وـتـعـتمـد المـوـاد العـلـمـيـة للمـشـارـكـين وـتـرـشـيـحـ المـتـحـدـثـين)
شهادة حضـور مؤـتمر بـرـنامج المؤـتمـر	بحـد أقصى كامل ساعات السنـة المـطلـوبة للـمـزاـول	ست ساعات	حضور مؤـتمر دولـي .
رسالة رسمـية	بحـد أعلى أربع ساعات سنويـا	ساعـتان	المـشارـكة مع المـجمـوعـات المـهـنـيـة بالـأـمـور المـهـنـيـة
شهادة وـبرـنامج وـمـحتـوى الـورـشـة	بحـد أقصى ثـمانـي ساعات سنويـا	ساعـتان لكل نشـاط	تقـديـم وـرـشـة عمل أو نـدوـة أو جـلـسـة أو محـاضـرة أو يـوم علمـي أو دـورـة تـتـنـاـول المـواـضـيع العـلـمـيـة أو المـهـنـيـة

المجموعات	ساعات التطوير المهني	الشروط	الوثائق المطلوبة
المجموعة الأولى: انشطة الممارسة المهنية المرتبطة بطبيعة العمل:			
حضور محاضرة (نشاط يقدمها شخص ذو اختصاص في موضوع معين حد أدنى ساعة زمنية مع المناقشة .	ساعة لكل نشاط	بعد أقصى كامل ساعات السنة المطلوبة للمزاول	وثيقة إثبات حضور
حضور دورة (هي مجموعة من المحاضرات والتدريبات بهدف تلقي العلم في شيء محدد والإمام بكل ما يخص هذا الشيء، و التعرف عليه عن قرب ومعرفة تفاصيله ومحاولة اتقان عمله أو معرفته) على أن لا تقل مدتها عن ثلاثة ساعات زمنية في اليوم الواحد.	ثلاث ساعات معتمدة في اليوم الأول ، وإضافة ساعة معتمدة عن كل يوم إضافي بعد أقصى ستة ساعات للنشاط الواحد	بعد أقصى كامل ساعات السنة المطلوبة للمزاول	وثيقة إثبات حضور
حضور ورشة عمل (نشاط تفاعلي عملي تطبيقي يحضرها مجموعة من الأفراد في وقت ومكان محددين ويستخدم مقدم الورشة استراتيجيات تدريبية) على أن لا تقل مدتها عن ثلاثة ساعات زمنية في اليوم الواحد.	ثلاث ساعات معتمدة في اليوم الأول ، وإضافة ساعة معتمدة عن كل يوم إضافي بعد أقصى ستة ساعات للنشاط الواحد	بعد أقصى كامل ساعات السنة المطلوبة للمزاول	وثيقة إثبات حضور
حضور ندوة (نشاط يناقش موضوع محدد يقدمها على الأقل إثنان من مختصين بالإضافة إلى منظم الندوة) .	ساعتان إذا كانت مدة الندوة ثلاثة ساعات زمنية فأكثر وساعة إذا كانت مدة الندوة أقل من ثلاثة ساعات زمنية	بعد أقصى كامل ساعات السنة المطلوبة للمزاول	وثيقة إثبات حضور
حضور يوم علمي (نشاط علمي أو مهني لا تتجاوز مدة يوم واحد على أن لا تقل مدة ثلاثة ساعات زمنية)	ساعتان	بعد أقصى ٥٪ من عدد الساعات المطلوبة سنوياً للمزاول	شهادة مشاركة
حضور أنشطة من خلال التعلم عن بعد (On Line) من خلال المنصات المعتمدة	تجمع الساعات على أن تعادل ٥٪ من عدد ساعات ما يمثله النشاط الوجاهي	يتم الالتزام بالحد الأعلى للنشاطات عن بعد وفقاً لما ورد في تعليمات التطوير المهني	شهادة حضور وثيقة المساق
العضوية بجمعية مهنية / مجلس معترف به	ساعة واحدة	بعد أقصى ثلاثة ساعات سنوياً	رسالة رسمية تجدد سنوياً
تقييم الزملاء/ الأقران	ساعة واحدة لكل مهمة محددة	بعد أقصى ثلاثة ساعات سنوياً	رسالة رسمية

الوثائق المطلوبة	الشروط	ساعات التطوير المهني	المجموعات
المجموعة الأولى: انشطة الممارسة المهنية المرتبطة بطبيعة العمل:			
رسالة رسمية بالتکلیف	بعد أقصى ست ساعات سنويًا	ساعة لكل مهمة محددة	العمل كمقيم / مدقق / مستشار / تصحيح الامتحانات
وثيقة النشاط و محتوى النشاط	بعد أقصى ثمانى ساعات سنويًا في مجال التخصص وأربع ساعات سنويًا في المجالات الأخرى	ساعتان لكل دورة أو نشاط	تطوير و / أو تقديم و / أو تنظيم و/أو إعداد دورة و/أو نشاط معتمد
وثيقة النشاط و محتوى النشاط	بعد أقصى كامل ساعات السنة المطلوبة للمزاول	ثاني ساعات للمؤتمر الدولي ستة ساعات للمؤتمر الوطني	تطوير و / أو تقديم و / أو تنظيم و/أو إعداد مؤتمر دولي مؤتمر وطني
وثيقة من المؤسسة	بعد أقصى ست ساعات سنويًا	ثلاث ساعات	فريق العمل والمقيمين في تحسين نطاقات الجودة والاعتمادية المعتمدة
رسالة رسمية	بعد أقصى أربع ساعات سنويًا	ساعتان في كل حالة	العمل كخبير شاهد لحالات صحية أو مهنية
شهادة التخرج		كامل ساعات السنة المطلوبة للمزاول	إتمام برنامج تعليم تدريبي مهني معتمد مابعد التخرج على صلة بالمهنة على أن لا يقل عن ١٥ يوماً
دليل على الوثيقة	حد أقصى عدد الساعات المطلوبة سنويًا للمزاول	ثلاث ساعات لكل مساهمة	قيادة التطوير لسياسات وبروتوكولات وإرشادات
شهادة معتمدة من الجهة	بعد أقصى ٥٪ من عدد الساعات المطلوبة سنويًا للمزاول	ساعتان لكل مساهمة	المشاركة في تطوير سياسات وبروتوكولات وإرشادات

المجموعات	ساعات التطوير المهني	الشروط	الوثائق المطلوبة
المجموعة الأولى: انشطة الممارسة المهنية المرتبطة بطبيعة العمل:			
مراجعة / اعداد/ تطوير مواد تعليمية (منهاج أو معايير أو خطة دراسية لمساق أو مواد التعلم الذاتي ...)	ثلاث ساعات لكل مهمة	بحد أقصى ٥٠ % من عدد الساعات المطلوبة سنوياً للمزاول.	وثيقة المادة
الإشراف على رسالة ماجستير او دكتوراه.	ساعتان لكل رسالة	بحد أقصى ٥٠ % من عدد الساعات المطلوبة سنوياً للمزاول.	وثيقة رسمية
متحن خارجي لامتحانات الماجستير /الدكتوراه / امتحانات المهن الصحية المختلفة	ساعتان لكل امتحان	بحد أقصى ٥٠ % من عدد الساعات المطلوبة سنوياً للمزاول.	رسالة رسمية

البحوث العلمية المنشورة

الباحث الأول و او / المراسل (corresponding author)	ست ساعات	بحد أعلى عدد الساعات المطلوبة سنوياً للمزاول	الورقة المنشورة او الكتاب
الباحث الثاني وما بعد لورقة علمية منشورة في مجلة محكمة ومصنفة او فصل في كتاب ب مجال الاختصاص	ثلاث ساعات	بحد أعلى ٥٠ % من عدد الساعات المطلوبة سنوياً للمزاول	الورقة المنشورة او الكتاب
تأليف كتاب / دليل في مجال الاختصاص .	عدد الساعات المطلوبة سنوياً		الكتاب / الدليل المنشور

المجموعة الثانية : انشطة التطوير الذاتية (تشمل خارج التخصص):

الوثائق المطلوبة	الشروط	ساعات التطوير المهني	المجموعات
شهادة حضور وبرنامج المؤتمر للمزاول	بعد أقصى ٥٠ % من عدد الساعات المطلوبة سنوياً للمزاول	ثلاث ساعات للمؤتمر الدولي ساعتان للمؤتمر الوطني	حضور مؤتمر دولي / أو وطني معتمد
شهادة اثبات تقديم الورقة	بعد أقصى ٥٠ % من عدد الساعات المطلوبة سنوياً للمزاول	ست ساعات للمؤتمر الدولي أربع ساعات للمؤتمر الوطني	تقديم ورقة علمية في مؤتمر دولي أو وطني معتمد
وثيقة رسمية	بعد أقصى ثلاثة لجان سنوياً	ساعتان لكل لجنة	عضوية لجان (مثل تحسين الجودة، الاعتمادية، الصحة والسلامة المهنية، اللجان الدوائية والعلاجية وغيرها) من الجهات المعتمدة
شهادة معتمدة من الجهة	الحد الأعلى ٥٠ % من عدد الساعات المطلوبة سنوياً للمزاول	ساعتان لكل نشاط	المشاركة في دورات معتمدة للمهارات الحياتية (مثل مهارات التواصل ، مهارات إدارة الوقت
شهادة معتمدة من الجهة التي منحت التعليم الإلكتروني	٣٠ % من مجموع عدد الساعات المطلوبة سنوياً يتم الالتزام بالحد الأعلى للنشاطات عن بعد وفقاً لما ورد في تعليمات التطوير المهني	جمع الساعات على ان تعادل ٥٠ % من عدد ساعات ما يمثله النشاط الوجاهي	حضور برامج تعليمية الكترونية معتمدة.
وثيقة المساق شهادة حضور	بعد أقصى ساعتان سنوياً	ساعتان لكل نشاط	حضور نشاطات معتمدة من المهن الصحية الأخرى
شهادة اثبات تقديم الورقة	حد أقصى ٥٠ % من مجموع عدد الساعات المطلوبة سنوياً.	ساعتان لكل نشاط	تقديم ورشة عمل أو ندوة أو جلسة أو محاضرة أو دورة

التعريفات:

المحاضرة : نشاط يقدمه شخص ذو اختصاص في موضوع معين حد أدنى ساعة زمنية مع المناقشة .

ورشة عمل : نشاط تفاعلي عملي تطبيقي يحضرها مجموعة من الأفراد في وقت ومكان محددين ويستخدم مقدم الورشة استراتيجيات تدريبية على أن لا تقل مدتتها عن ثلاثة ساعات زمنية في اليوم الواحد.

الندوة : نشاط يناقش موضوع محدد يقدمها على الأقل اثنين من مختصين بالإضافة إلى منظم الندوة .

الدورة : هي مجموعة من المحاضرات والتدريبات بهدف تلقي العلم في شيء محدد ، و الإلام بكل ما يخص هذا الشيء ، و التعرف عليه عن قرب و معرفة تفاصيله ، و محاولة اتقان عمله أو معرفته.

المؤتمر : تجمع علمي / مهني للأشخاص ذوي الاهتمام والخلفيات المشتركة يقدم فيه المشاركون المختصون أبحاثا قد يراقبه ورش عمل متخصصة وقد يراقبه معرض مناسب لموضوعه لا يتطلب تنظيمه الاستثمارية أو التواتر السنوي حيث تكون مدته يومين أو أكثر.

اليوم العلمي : نشاط علمي أو مهني لا تتجاوز مدته يوم واحد على أن لا تقل مدتة ثلاثة ساعات زمنية.

اللجنة الوطنية للتطوير المهني المستمر